

طلقت في الحلال في كل البلاد ان تطلق غدا يتنع
وطلوع النجوى ليلة آخر النهار تصح ويلازمة ولو قال الله
في غد صحت قضاء أيضا ولو قال اليوم غد او بعد غد
اليوم يؤخذ باولها ذكره انت تطلق قبل ان
اتزوجك ليس بشئ ولو قال انت تطلق ما لم اطلقك
او متى لم اطلقك او متي لم اطلقك وسكت طلقت
ولو قال ان لم اطلقك او اذا لم اطلقك او اذا ما
لم اطلقك لم تطلق حتى يموت ولو قال انا منك تطلق
لم يقع شئ وان نوى ولو قال انا منك باين او
عكس حواء ونوى الطلاق فواحدة باينة ولو قال
لها انت تطلق هكذا او اسأله باصابعه الثلث فقلت
وبالواحدة فواحدة وبالتيهتين ثنتان والمعتبر
المنشورة وان اشار بظهورها فالمضمومة ولو قال

انت تطلق باين او انحنى الطلاق او اخبته او
اسأله او طلاق الشيطان او البدعة او كما جحد
او ملاء البيت او تطلقه شديدة او طويلة
او عريضة في واحدة باينم وان نوى الثلث فثلث
ومن طلق امرأته قبل الدخول ثلثا وقعت فان
قال لمانت تطلق وطلاق او واحدة واخذة
او واحدة قبل واحدة او بعدها واحدة وقعت
واحدة ولو قال قبلها واحدة او بعد واحدة
او مع واحدة او معها واحدة فثنتان ولو قال
لها ان دخلت الدار فانت تطلق واحدة
واحدة فدخلت وقعت واحدة ولو قال
لها انت تطلق واحدة واحدة وان دخلت
الدار فدخلت وقع ثنتان **وكتابات الطلاق**

Copyright © King Saud University